

## مذكرة عامة عدد 17 لسنة 2018

**الموضوع:** شرح أحكام الفصل 45 من القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ في 18 ديسمبر 2017 المتعلق بقانون المالية لسنة 2018 الخاصة بمراجعة المعلوم على الاستهلاك.

- الملاحق:** - ملحق عدد 1: قائمة المنتجات المعنية بالإخضاع للمعلوم على الاستهلاك.  
- ملحق عدد 2: قائمة المنتجات المعنية بالترفيغ في نسب المعلوم على الاستهلاك.  
- ملحق عدد 3: جدول نسب المعلوم على الاستهلاك الموظفة على العربات السيارة المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخص لهم.  
- ملحق عدد 4: جدول نسب المعلوم على الاستهلاك الموظفة على العربات السيارة المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل وكلاء البيع المرخص لهم.

### ملخص

#### مراجعة المعلوم على الاستهلاك

تمّ بمقتضى أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2018:

1. مراجعة المعلوم على الاستهلاك وذلك ب:  
- إخضاع بعض المنتجات للمعلوم المذكور (ملحق عدد 1)  
- الترفيغ في المعلوم المذكور بالنسبة لبعض المنتجات الأخرى (ملحق عدد 2)
2. الترفيغ في نسب المعلوم على الاستهلاك المطبقة على العربات السيّارة لنقل الأشخاص وعلى العربات السيارة متعددة الأغراض المستعملة لنقل الأشخاص ولنقل البضائع المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخص لهم. (ملحق عدد 3)
3. الترفيغ في نسب المعلوم على الاستهلاك المطبقة على العربات السيّارة لنقل الأشخاص وعلى العربات السيارة متعددة الأغراض المستعملة لنقل الأشخاص ولنقل البضائع المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل وكلاء البيع المرخص لهم. (ملحق عدد 4)
4. التخفيض في نسب المعلوم على الاستهلاك المطبقة على العربات السيارة الواردة بعدد التعريفية الديوانية 87.03 بالنسبة إلى السيارات المجهزة بمحرك مزدوج حراري وكهربائي.

تمّ بمقتضى أحكام الفصل 45 من القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ في 18 ديسمبر 2017 المتعلق بقانون المالية لسنة 2018 مراجعة نظام المعلوم على الاستهلاك وذلك بإخضاع بعض المنتجات للمعلوم على الإستهلاك وبالترفيف فيه بالنسبة لبعض المنتجات الأخرى.

وتهدف هذه المذكرة إلى التذكير بالتشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2017 وتحليل الأحكام الجديدة حول الموضوع.

## I. التشريع الجبائي الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2017

### 1. المعلوم على الإستهلاك الموظف على بعض المنتجات

طبقا لأحكام القانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الإستهلاك وللجدول الملحق بالقانون المذكور كما تمّ تنقيحه بالفصل 44 من قانون المالية لسنة 2016، تخضع للمعلوم على الإستهلاك حسب نسب على القيمة المنتجات التالية:

- عصير الغلال بنسبة 25%،
- المشروبات الكحولية بنسبة 50%،
- التبغ الخام ومنتجات التبغ بنسبة 40% و 135%،
- الدراجات النارية التي تفوق سعة إسطوانتها 50 سم<sup>3</sup> بنسبة 80%،
- اليخوت والسفن وزوارق النزهة أو الرياضة بنسبة 30%،
- الرخام والغرانيت والدولوميت بنسبة 10%.

كما تخضع للمعلوم على الإستهلاك حسب نسب نوعية بالحجم أو الوزن المنتجات التالية:

- الجعة والخمور بـ 1.8 دينار للتر،
- الكحول بـ 16 دينار للهكتلتر بإستثناء الكحول المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية التي تخضع للمعلوم بـ 570 دينار للهكتلتر،
- المستحضرات الكحولية المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية بـ 48 دينار للهكتلتر،
- المستحضرات الكحولية غير المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية بـ 24 دينار للهكتلتر،
- المنتجات البترولية التي تخضع لتعريفات مختلفة حسب نوعية المنتج.

2. المعلوم على الاستهلاك الموظف على العربات السيّارة لنقل الأشخاص وعلى العربات السيارة متعددة الأغراض المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخّص لهم

طبقا لأحكام الجدول الملحق بالقانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الإستهلاك، تتراوح نسب المعلوم على الإستهلاك الموظفة على العربات السيّارة لنقل الأشخاص المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخّص لهم:

- بين 50% و200% حسب سعة الإسطوانة بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوّارة يتمّ الإشتعال فيها بغير الضغط الواردة تحت عدد التعريفية الديوانية 87.03.

- بين 75% و267% حسب سعة الإسطوانة بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوّارة يتمّ الإشتعال فيها بالضغط (ديازال أو نصف ديازال) الواردة تحت عدد التعريفية الديوانية 87.03.

وتخضع العربات السيارة متعددة الأغراض التي يمكن استعمالها لنقل الأشخاص ولنقل البضائع والتي يفوق عدد مقاعدها ثلاثة باعتبار مقعد السائق ولا يتعدّى وزنها الجملي 3500 كغ المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخّص لهم للمعلوم على الاستهلاك بنسبة:

- 60% بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات يتمّ الإشتعال فيها بالضغط والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87042131 إلى 87042199،

- 40% بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات يتمّ الإشتعال فيها بالشّرر والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87043131 إلى 87043199.

3. المعلوم على الاستهلاك الموظف على العربات السيّارة لنقل الأشخاص وعلى العربات السيارة متعددة الأغراض المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل وكلاء البيع المرخّص لهم

طبقا لأحكام الفصل 65 من القانون عدد 101 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بقانون المالية لسنة 2003 ينتفع وكلاء البيع المرخص لهم وفقا للترتيب الجاري بها العمل بالتخفيض في نسب المعلوم على الإستهلاك وتتراوح هذه النسب:

- بين 16% و67% حسب سعة الإسطوانة بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوّارة يتمّ الإشتعال فيها بغير الضغط الواردة تحت عدد التعريفية الديوانية 87.03 المصنوعة محليا أو المورّدة.

- بين 38% و 88% حسب سعة الإسطوانة بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوّارة يتمّ الإشتعال فيها بالضغط (ديازال أو نصف ديازال) الواردة تحت عدد التعريفية الديوانية 87.03 المصنوعة محليا أو المورّدة.

هذا وطبقا لأحكام الفصل 33 من القانون عدد 54 لسنة 2014 المؤرخ في 19 أوت 2014 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2014، تنتفع بالتخفيض في نسبة المعلوم على الاستهلاك إلى 10% العربات السيارة متعدّدة الأغراض التي يمكن استعمالها لنقل الأشخاص ولنقل البضائع و يفوق عدد مقاعدها ثلاثة باعتبار مقعد السائق ولا يتعدّى وزنها الجملي 3500 كغ، المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل وكلاء البيع المرخّص لهم وفقا للتراتب الجاري بها العمل المجهزة بمحركات يتمّ الإشتعال فيها بالضغط والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87042131 إلى 87042199 والمجهزة بمحركات يتمّ الإشتعال فيها بالشرر والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87043131 إلى 87043199.

مع الإشارة إلى أنّ العربات السيارة المجهزة بمحرك مزدوج حراري وكهربائي تخضع للمعلوم على الاستهلاك طبقا للنسب المعمول بها بالنسبة للعربات السيارة ذات المحرك الحراري وذلك حسب سعة الإسطوانة سواء كانت موردة من قبل الوكلاء أو غيرهم.

## II. إضافة قانون المالية لسنة 2018

### 1. مراجعة المعلوم على الاستهلاك الموظف على بعض المنتجات

تمّ بمقتضى أحكام العدد 1 من الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2018 مراجعة قائمة المنتجات الخاضعة للمعلوم على الاستهلاك المدرجة بالجدول الملحق بالقانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 كما يلي:

• إخضاع بعض المنتجات للمعلوم على الإستهلاك على غرار العطور ومواد التجميل والشكولاتة والبسكويت والصلصات المحضرة.

ويضبط الملحق عدد 1 قائمة المنتجات المعنية بالإخضاع للمعلوم على الاستهلاك.

• الترفيع في نسب المعلوم على الاستهلاك بالنسبة إلى بعض المنتجات الخاضعة للمعلوم على غرار الرخام والترافرتين والجرانيت والمشروبات الكحولية والروحية والدراجات النارية التي تفوق سعة إسطوانتها 125 سم<sup>3</sup> واليخوت.

ويضبط الملحق عدد 2 قائمة المنتجات المعنية بالترفيع في نسب المعلوم على الاستهلاك.

## 2. مراجعة المعلوم على الاستهلاك المطبق على العربات السيّارة لنقل الأشخاص وعلى العربات السيّارة متعددة الأغراض المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخّص لهم

تمّ بمقتضى أحكام العدد 1 من الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2018 مراجعة نسب المعلوم على الاستهلاك المطبقة على العربات السيّارة لنقل الأشخاص المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخّص لهم كما يلي:

- بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوّارة يتمّ الإشتعال فيها بغير الضغط الواردة تحت عدد التعريفية الديوانية 87.03، تمّ الترفيع في نسب المعلوم على الاستهلاك وتتراوح بين 63% و250% حسب سعة الاسطوانة.

- بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوّارة يتمّ الإشتعال فيها بالضغط (ديزال أو نصف ديزال) الواردة تحت عدد التعريفية الديوانية 87.03، تمّ الترفيع في نسب المعلوم على الاستهلاك وتتراوح بين 94% و334% حسب سعة الاسطوانة.

كما تمّ الترفيع في نسب المعلوم على الاستهلاك المطبق على العربات السيّارة متعددة الأغراض التي يمكن استعمالها لنقل الأشخاص ولنقل البضائع والتي يفوق عدد مقاعدها ثلاثة باعتبار مقعد السائق ولا يتعدّى وزنها الجملي 3500 كغ المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخّص لهم كما يلي:

- 75% بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات يتمّ الإشتعال فيها بالضغط والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87042131 إلى 87042199،

- 50% بالنسبة إلى العربات المجهزة بمحركات يتمّ الإشتعال فيها بالشرر والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87043131 إلى 87043199.

ويضبط الملحق عدد 3 جدول نسب المعلوم على الاستهلاك الموظفة على العربات السيّارة المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخّص لهم.

## 3. مراجعة المعلوم على الاستهلاك المطبق على العربات السيّارة لنقل الأشخاص وعلى العربات السيّارة متعددة الأغراض المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل وكلاء البيع المرخّص لهم

تمّ بمقتضى أحكام العديدين 2 و3 من الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2018 مراجعة النسب التفاضلية للمعلوم على الاستهلاك الموظفة على العربات السيّارة المصنوعة محليا أو المورّدة من قبل وكلاء البيع المرخّص لهم كما يلي:

● بالنسبة إلى العربات السيارة المجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوّارة يتم الإشتعال فيها بغير الضغط المدرجة تحت عدد التعريفية الديوانية 87.03، تمّ الترفيع في نسب المعلوم على الاستهلاك وتتراوح بين 20% و 84% وذلك حسب سعة الأسطوانة.

● بالنسبة إلى العربات السيارة المجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوّارة يتمّ الإشتعال فيها بالضغط (ديازال أو نصف ديازال) المدرجة تحت عدد التعريفية الديوانية 87.03، تمّ الترفيع في نسب المعلوم على الاستهلاك وتتراوح بين 48% و 110% وذلك حسب سعة الأسطوانة.

● بالنسبة إلى العربات السيارة متعدّدة الأغراض التي يمكن استعمالها لنقل الأشخاص ولنقل البضائع، تمّ الترفيع في نسبة المعلوم على الإستهلاك من 10% إلى 13%.

وتجدر الملاحظة أنه تمّ الإبقاء على النسبة التفاضلية بـ 10% للمعلوم على الإستهلاك بالنسبة إلى السيارات السياحية التي لا تتجاوز قوتها 4 خيول بخارية جبائية والموردة من قبل وكلاء البيع المرخص لهم.

ويضبط الملحق عدد 4 جدول نسب المعلوم على الإستهلاك الموظف على السيارات المصنوعة محليا أو الموردة من قبل وكلاء البيع المرخص لهم.

كما تمّ بمقتضى أحكام العدد 4 من الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2018 التخفيض بنسبة 30% في نسبة المعلوم على الإستهلاك الموظف على السيارات المجهزة بمحرك مزدوج حراري وكهربائي سواء كانت موردة من قبل الوكلاء أو غيرهم.

## مثال:

سيارة ذات محرك مزدوج حراري وكهربائي يتمّ الإشتعال فيها بالضغط (ديازال) سعة اسطوانتها 2000 صم<sup>3</sup>:

- نسبة المعلوم على الاستهلاك المطبق إلى غاية 31 ديسمبر 2017: 190%

- نسبة المعلوم على الإستهلاك المطبق على سيارة ذات محرك حراري يتمّ الإشتعال فيها بالضغط (ديازال) سعة اسطوانتها 2000 صم<sup>3</sup> ابتداء من غرة جانفي 2018: 238%.

- نسبة المعلوم على الاستهلاك المطبق على سيارة ذات محرك مزدوج حراري كهربائي يتمّ الإشتعال فيها بالضغط (ديازال) سعة اسطوانتها 2000 صم<sup>3</sup> ابتداء من غرة جانفي 2018:

$$238\% - (30\% \times 238\%) = 166.6\%$$

### III. مآل مخزون المنتجات التي تم إخضاعها للمعلوم على الإستهلاك

طبقا لأحكام الفصل 3 من القانون عدد 62 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بمراجعة نظام المعلوم على الإستهلاك يتكون حدث إنشاء المعلوم على الإستهلاك عند التوريد من إخراج المنتج من الديوانة. وبالتالي فإن المنتجات الموردة قبل غرة جانفي 2018 التي تم إخضاعها للمعلوم المذكور أو التي تم الترفيع في المعلوم الموظف عليها ابتداء من غرة جانفي 2018 غير معنية بالنسب الجديدة عند ترويجها بالسوق المحلية.

وفيما يتعلق بمخزون المشروبات الكحولية، فإنه وفقا لأحكام الفصل 43 من الأمر عدد 1368 لسنة 1997 المؤرخ في 24 جويلية 1997 المتعلق بجباية المنتجات المدرجة بالأعداد 22.03 إلى 22.08 من تعريفه المعاليم الديوانية، يتعين على تجار الجملة في المنتجات المذكورة إجراء جرد لمخزون المشروبات الكحولية الموجودة بحوزتهم وذلك تبعا للترفيع في نسبة المعلوم على الإستهلاك الموظف عليها من 50% إلى 100% وأن يقدموا إعلاما كتابيا في هذه الكميات لدى مكتب مراقبة الأداءات المؤهل في أجل أقصاه ثمانية وأربعون ساعة من تاريخ الزيادة المذكورة.

كما يتعين على هؤلاء التجار دفع المبالغ المترتبة عن الزيادة في تعريفه المعلوم على الإستهلاك المستوجب بعنوان المخزون لدى القبضة المالية المؤهلة وذلك في أجل لا يتعدى عشرة أيام ابتداء من تاريخ الزيادة في التعريف.

### IV. تاريخ دخول الإجراء حيز التنفيذ

تدخل أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2018 حيز التنفيذ ابتداء من غرة جانفي 2018 وذلك طبقا لأحكام العدد 1 من الفصل 67 من القانون المذكور.

غير أنه عملا بأحكام العدد 2 من نفس الفصل، لا تنطبق أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2018 على البضائع الموردة قبل غرة جانفي 2018:

- التي تثبت سندات النقل الخاصة بها والمحررة قبل هذا التاريخ أنها كانت موجهة مباشرة نحو التراب الديواني التونسي،
- التي يتم التصريح بها مباشرة للاستهلاك دون أن تكون قد تم وضعها تحت نظام المستودعات أو المناطق الحرّة.

المديرة العامة للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : سهام بوغديري نمصية



**ملحق عدد 1 للمذكرة العامة عدد 17 لسنة 2018**  
**قائمة المنتجات المعنية بالإخضاع للمعلوم على الاستهلاك**

عدد التعريفية الديوانية	بيان المنتوجات	المعلوم على الاستهلاك
17.04	مصنوعات سكرية (بما فيها الشوكلاته البيضاء)، لا تحتوي على الكاكاو.....	%10
م 18.06	شوكلاطه ومحضرات غذائية أخر تحتوي على كاكاو، باستثناء تلك المدرجة بأرقام التعريفية 180610 و180620 .....	%10
19.05	خبز وفطائر وكعك وبسكويت وغيرها من منتجات المخابز، وإن كانت تحتوي على كاكاو؛ رقائق "الويفر" المنتفشة (خبز القربان) والبراشيم الفارغة من النوع المستخدم لمحضرات الصيدلة، رقائق "الويفر" المبصومه، أوراق الأرز والمنتجات المماثلة	%10
21.01	خلاصات وأرواح ومركزات بن أو شاي أو مته ومحضرات أساسها هذه المنتجات أو أساسها البن أو الشاي أو المته؛ هندباء (شكوريا) محمصة غيرها من أبدال البن المحمصة وأرواحها وخلصاتها ومركزاته.....	%25
م 21.03	صلصات محضرة ومحضرات للصلصات؛ توابل مخلوطة؛ دقيق ومساحيق خردل وخردل محضر باستثناء التوابل المخلوطة الواردة بعدد التعريفية الديوانية 210390900.....	%25
21.05	مثلجات (آيس كريم، بوظة ..الخ) ومثلجات أخر صالحة للأكل، وإن إحتوت على كاكاو.	%10
33.03	عطور ومياه تجميل (تواليت).....	%25
33.04	مستحضرات تجميل أو زينة (ماكياج) ومستحضرات للعناية بالبشرة (غير الأدوية) بما فيها محضرات الوقاية من الشمس ومحضرات التسمير (برنز) محضرات العناية بأظافر اليدين وأظافر القدم .....	%25
م 69.07	-بلاط وترايبع خزفية للتبليط أو التغطية ومكعبات فسيفساء وما يماثلها، من حجر رملي، المدرجة بأرقام التعريفية 690721000 و 690722000 و690723000.....	%10
م 70.13	أدوات من زجاج من الأنواع المستعملة للمائدة أو المطبخ أو التواليت أو المكتب أو التزيين الداخلي أو للاستعمالات المماثلة، من الكريستال.....	%40
م 90.19	أجهزة التدليك بالماء لجميع الجسم أو لجزء منه، بما في ذلك أحواض الاستحمام والأدواش المجهزة بـ"الجاكوزي"، المدرجة برقم التعريفية 901910901.....	%50
91.01	ساعات يد وساعات جيب وساعات مماثلة بما فيها ساعات قياس الفترات الزمنية بطروف من معادن ثمينة أو من معادن عادية مكسوة بقشرة من معادن ثمينة .....	%50
91.03	ساعات ومنبهات بعدة حركة ساعة بطروف من معادن ثمينة أو من معادن عادية مكسوة بقشرة من معادن ثمينة.....	%50
من م إلى م 91.11 م 91.13	ظروف وأساور الساعات وعلب وصناديق لأصناف صناعة الساعات وأجزاؤها من معادن ثمينة أو من معادن عادية مكسوة بقشرة من معادن ثمينة .....	%50



**ملحق عدد 2 للمذكرة العامة عدد 17 لسنة 2018**  
**قائمة المنتجات المعنية بالترفيه في نسب المعلوم على الاستهلاك**

عدد التعريفية الديوانية	بيان المنتجات	المعلوم على الإستهلاك الى غاية 31 ديسمبر 2017	المعلوم على الإستهلاك ابتداء من غرة جانفي 2018
م 21.06	محضرات غذائية غير مذكورة ولا داخلية في مكان آخر باستثناء المستحضرات الغذائية في شكل أقراص أو علكة أو أشكال أخرى، من النوع الذي يساعد المدخنين للإقلاع عن التدخين المدرجة برقم التعريفية م 210690.....	-	40%
	- المستحضرات الكحولية المركبة من الأنواع المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية.....	48,000 د/الهكتلتر	40%
	- المستحضرات الكحولية غير تلك المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية.....	24,000 د/الهكتلتر	40%
22.05	- الفرموت وأنبذة أخرى من عنب طازج، منكهة بنباتات أو مواد عطرية.	50%	100%
م 22.08	- مشروبات روحية متحصل عليها بالتقطير..... - الوسكي والكونياك والفودكا والجين وغيرها من المشروبات الرفيعة..... - الباستيس والريكاروالأنيزات والتيارين.....	50%	100%
م 25.15	- رخام وترافرتين و إيكوسين وأحجار كلسية أخر للنحت أو البناء خاماً أو مشذباً تشذبياً أولياً..... - رخام وترافرتين وإيكوسين وأحجار كلسية أخر للنحت أو البناء ذات ثقل نوعي ظاهري لا يقل عن 2.5، وممر، مقطعا فقط، بالنشر أو بغيره، إلى كتل أو ألواح بشكل مستطيل.....	10%	10%
م 25.16	-جرانيت وحجر رملي وأحجار أخر للنحت أو البناء،خاماً أو مشذباً تشذبياً أولياً..... - جرانيت وحجر سماقي "بورفير" وبازلت وحجر رملي وأحجار أخرى للنحت أو البناء، وإن كانت مشدبه تشذبياً أولياً، أو مقطعة فقط، بالنشر أو بغيره، الى كتل أو ألواح بشكل مستطيل أو مربع.....	10%	10%
م 25.18	- دولوميت غير مكلّس أو ملبّد المدرج برقم التعريفية 251810000.....	10%	25%
م 33.02	- مخاليط مواد عطرية ومخاليط (بما فيها المحاليل الكحولية) قاعدتها مادة أو أكثر من هذه المواد العطرية، من الأنواع المستعملة كمواد خام في الصناعة، محضرات أخر قاعدتها مواد عطرية من الأنواع المستعملة في صناعة المشروبات باستثناء المخاليط الموجهة لصناعة العطور - المستحضرات الكحولية المركبة من الأنواع المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية. - المستحضرات الكحولية غير تلك المستعملة في صناعة المشروبات الكحولية.	-	40%
		48,000 د/الهكتلتر	40%
		24,000 د/الهكتلتر	40%
68.02	أحجار نصب وبناء (عدا حجر الأردواز) مشغولة وأصناف مصنوعة منها، عدا الأصناف المذكورة في البند 68.01؛ مكعبات الفسيفساء (الموزاييك) وما يماثلها، من حجر طبيعي (بما فيه الأردواز)، وإن كانت على حامل؛ حبيبات وشظايا ومساحيق من حجر طبيعي (بما فيه الأردواز)، ملونة إصطناعياً.....	35%	50%
م 87.11	درجات نارية ودرجات بمحركات إضافية باستثناء المجهزة بثلاث عجلات: * سعة إسطوانتها تفوق 50 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 125 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تفوق 125 صم <sup>3</sup> .....	80%	30%
		80%	100%
م 89.03	يخوت وسفن أخرى وزوارق النزهة أو الرياضة.....	30%	50%

**ملحق عدد 3 للمذكرة العامة عدد 17 لسنة 2018**  
**جدول نسب المعلوم على الاستهلاك الموظفة على العربات السيارة**  
**المصنوعة محليا أو الموردة من قبل الأشخاص من غير وكلاء البيع المرخص لهم**

عدد التعريفية الديوانية	بيان المنتجات	المعلوم على الإستهلاك الى غاية 31 ديسمبر 2017	المعلوم على الإستهلاك ابتداء من غرة جانفي 2018
م 87.03	سيارات سياحية وغيرها من العربات السيارة المصممة أساسا لنقل الأشخاص (عدا الداخلة في البند 02. 87 من التعريفية الديوانية) بما في ذلك سيارات "البريك" وسيارات السباق : - عربات مجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوارة يتم الإشتعال فيها بغير الضغط بإستثناء سيارات الإسعاف والعربات السيارة ذات 8 أو 9 مقاعد المخصصة قصرا لنقل المعوقين والمقتناة من قبل الجمعيات المعنوية بالمعوقين والمؤسسات والأشخاص المرخص لهم من قبل المصالح المختصة لوزارة الشؤون الاجتماعية : * سعة إسطوانتها لا تتجاوز 1000 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 1000 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 1300 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 1300 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 1500 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 1500 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 1700 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 1700 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 2000 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 2000 صم <sup>3</sup> ..... - عربات مجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوارة يتم الإشتعال فيها بالضغط (ديازال أو نصف ديازال) بإستثناء سيارات الإسعاف والعربات السيارة ذات 8 أو 9 مقاعد المخصصة قصرا لنقل المعوقين والمقتناة من قبل الجمعيات المعنوية بالمعوقين والمؤسسات والأشخاص المرخص لهم من قبل المصالح المختصة لوزارة الشؤون الاجتماعية : * سعة إسطوانتها لا تتجاوز 1500 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 1500 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 1700 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 1700 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 1900 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 1900 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 2100 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 2100 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 2300 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 2300 صم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 2500 صم <sup>3</sup> ..... * سعة إسطوانتها تتعدى 2500 صم <sup>3</sup> .....	%50	%63
		%55	%69
		%100	%125
		%125	%157
		%170	%213
		%200	%250
		%75	%94
		%80	%100
		%125	%157
		%190	%238
		%210	%263
		%240	%300
		%267	%334
م 87.04	عربات متعددة الأغراض، يمكن استعمالها لنقل الأشخاص ولنقل البضائع، يفوق عدد مقاعدها ثلاثة باعتبار مقعد السائق ولا يتعدى وزنها الجملي 3500 كغ: - مجهزة بمحركات يتم الإشتعال فيها بالضغط والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87042131 إلى 87042199 ..... - مجهزة بمحركات يتم الإشتعال فيها بالشرر والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87043131 إلى 87043199 .....	%60	%75
		%40	%50

**ملحق عدد 4 للمذكرة العامة عدد 17 لسنة 2018**  
**جدول نسب المعلوم على الاستهلاك الموظف على السيارات**  
**المصنوعة محليا أو الموردة من قبل وكلاء البيع المرخص لهم**

نسبة المعلوم على الاستهلاك ابتداء من 2018/1/1 %	نسبة المعلوم على الإستهلاك إلى غاية 2017/12/31 %	بيان المنتوجات	عدد التعريفية الديوانية
		سيارات سياحية وغيرها من العربات السيارة المصممة أساسا لنقل الأشخاص ( عدا الداخلة في البند 87.02 من التعريفية الديوانية ) بما في ذلك سيارات " البريك " وسيارات السباق : - عربات مجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة أو دوارة يتم الإشتعال فيها بغير الضغط باستثناء سيارات الإسعاف :	م 87.03
20	16	* سعة إسطوانتها لا تتجاوز 1300 سم <sup>3</sup> .....	
38	30	* سعة إسطوانتها تتعدى 1300 سم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 1500 سم <sup>3</sup> .....	
48	38	* سعة إسطوانتها تتعدى 1500 سم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 1700 سم <sup>3</sup> .....	
65	52	* سعة إسطوانته تتعدى 1700 سم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 2000 سم <sup>3</sup> .....	
84	67	* سعة إسطوانتها تتعدى 2000 سم <sup>3</sup> .....	
		- عربات مجهزة بمحركات ذات مكابس يتم الإشتعال فيها بالضغط (ديزل أو نصف ديزل) باستثناء سيارات الإسعاف :	
48	38	* سعة إسطوانتها لا تتجاوز 1700 سم <sup>3</sup> .....	
50	40	* سعة إسطوانتها تتعدى 1700 سم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 1900 سم <sup>3</sup> .....	
69	55	* سعة إسطوانتها تتعدى 1900 سم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 2100 سم <sup>3</sup> .....	
79	63	* سعة إسطوانتها تتعدى 2100 سم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 2300 سم <sup>3</sup> .....	
88	70	* سعة إسطوانتها تتعدى 2300 سم <sup>3</sup> ولا تتجاوز 2500 سم <sup>3</sup> .....	
110	88	* سعة إسطوانتها تتعدى 2500 سم <sup>3</sup> .....	
		عربات متعدّدة الأغراض، يمكن استعمالها لنقل الأشخاص ولنقل البضائع، يفوق عدد مقاعدها ثلاثة باعتبار مقعد السائق ولا يتعدى وزنها الجملي 3500 كغ:	م 87.04
13	10	مجهزة بمحركات يتم الإشتعال فيها بالضغط والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87042131 إلى 87042199 .....	
13	10	مجهزة بمحركات يتم الإشتعال فيها بالشرر والمدرجة بأعداد التعريفية الديوانية من 87043131 إلى 87043199 .....	